

سياسة إدارة المتطوعين للجمعية الخيرية لتحسين البيئة بمركز ثلوث المنظر



مقدمه

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من لا نبي بعده اما بعد:

فالغرض من هذه السياسة تحديد وتوضيح سياسات التطوع التي من شأنها تنظيم علاقة الجمعية بالمتطوعين بها، وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلا الطرفين.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة للأطراف في ذلك.

البيان

أنواع التطوع:

- تطوع دائم: أن يكون المتطوع عاملاً بشكل مستمر.
- تطوع مؤقت: وهو أن يكون التطوع إما:
 - لفترة زمنية محددة أو لفترات زمنية متقطعة حسب الحاجة.
 - لنشاط محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات محددة.

أساليب التطوع:

- التطوع المستمر: كامل الوقت اليومي.
- التطوع الجزئي: جزء من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والمتطوع.
- التطوع المشروط: حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمتطوع.

تلتزم الجمعية وكل ما يتبعها على حدة د:

حقوق المتطوع:

- التعامل معه باحترام وثقة وشفافية، وأن جهوده تساهم فعلياً في تحقيق أهداف الجمعية.
- إطلاع بطريقتة مهنية وواضحة على مناخ الجمعية وتنظيماتها والمعلومات الضرورية للقيام بمهامه.
- مساعدته على إبراز قدراته ومواهبه.
- إدماجه في العمل، والعمل على توظيف طاقاته وقدراته للاستفادة منها بأكبر قدر.

- تقديم التوفجه والتدرفب للمتطوع لفرمكن من القفام بالمهام المنوطة به بكفاءة وفعالية.
- عدم الالفرام بأف حقوق مالفة سؤف ما فرتب من مصروفات لازمة لتسفر الأعمال؛ على سبفل المائل لا الحصر " تذاكر سفر أو مصروفات نثرفة".

واجبات المتطوع:

- الالفرام بالقوانين واللوائح الفر تحددها الجمعية.
- المحافظة على سرفة المعلومات فر الجمعية، والأدوات العمل الفر بحوزته، وموارد الجمعية.
- التعاون والمبادرة والاستعداد للعمل التطوعي، والعمل ضمن فرفق واحد.
- الالفرام بالعمل التطوعي كالالفرام بأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له.
- المشاركة فر الأنشطة والفعالفرات التطوعية.
- حسن التعامل مع الآفرن.
- عدم المطالبة بأف مستحقات مالفة نثرفة الأعمال التطوعية.
- القفام بالعمل المنوط به على أكمل وجه، وتقبل توفجهرات المسؤولفرن فر الجمعية.
- لا فرستغل موقعه لتحقفرق منفرعة شفرصفة أو أهداف أفرى.
-

المسؤولفرات

تطبق هذه السفراسة ضمن أنشرفة الجمعية وعلى جمفر الأفراد الفرن فرتلون عملفة التطوع التفرقفر بما ورد فرها. فرشجع أولئك الفرن فرستخدمون فر عملفة التطوع على توففر مدونة القواعد الأخلاقفة والسلوك المهنف.

اعتماد المجلس

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السفراسة فر الاجتماع (رقم ٣٤) بتاريخ ١٨/٦/٢٠١٤ هـ
الموافق ٣١/١/٢٠٢١ م

